حقوق المرأة
في الوقت الحاضر

مقدمة

أسباب تخصيص المرأة

إن المتبادر للذهن ، وهو الأصل ؛ أن يتم الكلام عن الإنسان ، كل إنسان ، والمرأة إنسان فتدخل في حقوق الإنسان .

ولكن أفردت الحديث عن المرأة لعدة أسباب :

١ـ أن المرأة نصف المجتمع ، وهي تربي النصف الثاني ، كما أن المرأة هي المنبع الوحيد للرجال والنساء ، فكأنها كل المجتمع ، والكلام عنها يتناول المجتمع عامة ، وإصلاحها يصلح المجتمع ، وحقوقها حقوق للمجتمع .

٢ـ الاختلاف قديماً وحديثاً عن حقيقة المرأة ، والتصور الخاطىء عنها ، فقالوا عنها في القديم : إنها شيطان ، وقالوا : إنها ليست إنساناً ، ثم قيل عنها : إنها إنسان لكن بدون روح ، ثم حمّلوها خطيئة البشرية ووزر الإنسانية ؛ بأنها السبب في إغواء آدم وإخراجه من الجنّة ، ووصل الأمر إلى رجال الدين قديماً باعتبار المرأة لا تصلح لحمل الدِّين ، وهو ما يزال حتى الآن في بعض الفرق والمذاهب المعاصرة ، فلا يعطون المرأة دينها ، كما منعها رجال الدين قديماً من قراءة الكتاب المقدس .

وهذه النظرية المتطرفة عن المرأة لا تقل سوءاً عن النظرة المعاصرة للمرأة ، ولكن من زاوية أخرى ، لتصبح المرأة ـ بحسن نية أو سوء طوية ـ كلَّ شيء في المجتمع ، وتسيطر على السلطات والتفكير ، وتستولي على

زمام الأمور ـ سراً أو جهاراً ، وتستحوذ على اهتمام كل الجهات ، وتجذب اهتمام الجميع ، ويتطلع إليها أصحاب القرار ، وأصحاب الأموال للجنس والدعاية والتصوير والإعلان في الصحف والمجلات والقنوات الفضائية ، وفي التوظيف في الدوائر والمؤسسات والمكاتب التجارية والمهنية ، لتكون وسيلة لجلب الرزق والزبائن والعملاء ، واتخاذها سلعة تجارية لجذب المال ، والمتعة والتسلية ، حتى صدرت الأقوال اليوم بطلب مساواة الرجل بالمرأة ، أو المطالبة بحقوق الرجال ، فكان ذلك إفراطاً وتطرفاً في الماضي ، فقابله تفريط وتطرف آخر في الحاضر .

٣ـ **السبب الثالث** هو الظلم الذي لحق بالمرأة في الحضارات السابقة ، وحتى في جاهلية العرب قبل الإسلام ؛ فتم وأد البنات خوف الفقر أو العار ، وكانت المرأة محرومة من الميراث ، بل كانت تعتبر سلعة في الميراث ، وكانت المرأة مهمشة عند الأمم الأخرى ، ولم يعترف المشرعون بأهليتها حتى القرن العشرين وبعد الثورة الفرنسية ، وكانت المرأة ناقصة الأهلية في القانون المدني الفرنسي حتى عام ١٩٢٥م ، وهو البلد الذي أعلن حقوق الإنسان ، ثم جاء قانون نابليون فوصم المرأة بنقص الأهلية في الأموال وغيرها ، وكان أرباب العمل وكبار التجار والرأسماليين يستغلون النساء ويعطونهن نصف أجر الرجال حتى في القرن العشرين ، وكانت المرأة محرومة من التعليم ، وأول امرأة حصلت على الثانوية وتقدمت لدخول الجامعة في فرنسا عام ١٨٦١م فرفض طلبها ، حتى وصل الأمر إلى نابليون الثالث الذي تدخل شخصياً مع رئيس وزرائه رولان لدى الجامعة لقبول طلبها ، وأول امرأة دخلت الجامعة في ألمانيا بجامعة زيوريخ عام ١٨٤٠م ، بينما كانت الشيخة شهدة ، الملقبة بفخر النساء تحاضر في القرن الخامس الهجري بجامع بغداد عاصمة الدنيا اقتداء

بأمهات المؤمنين عائشة وحفصة وأم سلمة ، وسائر الصحابيات ، مثل : أم طلحة ، ونسيبة وغيرهن .

وتسرب هذا الظلم عملياً في التاريخ الإسلامي عند وقوع التخلف والانحطاط ، وحرمت المرأة من التعليم ، وظلمت في الميراث وغيره ، وشاعت اصطلاحات شعبية تغض من مكانة المرأة ، وتزدريها ، وتردد الشك والاتهام لها ، واستعانوا ببعض الآيات التي وضعت من كرامة النساء بقوله تعالى : ﴿ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾ [يوسف : ٢٨] ، ولم يحفظوا من القرآن عن النساء غير ذلك ، مع رفع الشعار المناهض لها : « **ناقصات عقل ودين** » ، ولا يزال أثر ذلك راسخاً في نفوس وعقول بعض المسلمين عامة ، والرجال خاصة .

٤ـ السبب الرابع : إثارة الشبهات والأقاويل نحو **التعسف في الفوارق** الطبيعية الفيزيولوجية بين الرجل والمرأة ، وما يترتب على ذلك من تخصيص الرجال بحقوق معينة دون النساء ، ثم وصل الأمر للتعسف في استعمال هذه الحقوق ، كحق القوامة ، وحق الأبوة على البنات ، أو الولاية في الزواج ، والولاية على نفس الفتيات .

٥ـ السبب الخامس : النوايا السيئة والتخطيط الماكر لإفساد المرأة باسم تحريرها :

لاستغلالها في بث السموم الدخيلة ، وإفساد المجتمع ، وزعزعة كيانه ، وهدم الأجيال التي تربيها المرأة ، للتوصل إلى الغزو الفكري ونشر الفكر المنحرف أو المستورد ، ولذلك لا يتردد على الأذهان من المدافعين عن المرأة إلا أصحاب الفكر الهدام ، أو المستغربين ، مثل : قاسم أمين ، وهدى شعراوي ، والدكتورة سعداوي ، ويطمس أسماء الدعاة والمصلحين والعلماء الذين نادوا بإنصاف المرأة ، ورفع الظلم

عنها ، فلا يذكر اسمهم في هذا المجال ، من أمثال الشيخ محمد عبده ، ورشيد رضا ، والكواكبي ، والدكتور مصطفى السباعي ، وعلماء الأزهر وشيوخه ، والدكتور البوطي ، والدكتور العتر .

٦ـ السبب السادس : العادات المتأصلة ، والأعراف السائدة ، والتقاليد المحلية ، أو التي تسرَّبت من حضارات أخرى ، فحافظ عليها الناس في بلدانهم ، ثم ألحقوها بالدِّين ، وكأنها جزء رئيسي من الإسلام ، مثل زي المرأة في موريتانيا أو السودان أو السعودية أو اليمن أو إيران ، أو في دوما وحرستا ، ودمشق وحلب قبل خمسين سنة ، ويعتقد أهل كل بلد أن زيه هو اللباس الإسلامي ، وغيره حرام أو باطل ، ومثل بعض التقاليد في الزواج والأعراس ، والمآتم ، وخاصة عدة المرأة المتوفى عنها زوجها ، وبعض التقاليد والأعراف الاجتماعية بين الرجل والمرأة ، والزوج والزوجة ، وفرض سيطرة الأخ الأكبر على الأخت ، وغير ذلك مما لا صلة له بالدين والإسلام ، والعقل ، بل قد يتنافى مع الأحكام الشرعية .

ومثل : حق المرأة في قيادة السيارة في السعودية لعادات وتقاليد وظروف خاصة بها ، ومثل : حق المرأة في الانتخاب والترشيح في الكويت ، لعدم تأهلها الاجتماعي لذلك ولظروف خاصة .

٧ـ السبب السابع : الاختلاف الجسمي الفيزيولوجي الطبيعي الخلقي : بين الرجل والمرأة ، وهذا ما يعينه الأطباء والمخبريون في التكوين الجيني وبعض الغرائز والعواطف ، وهذا يؤدي حتماً إلى الاختلاف في بعض الأحكام وفي الحقوق والواجبات ، كأحكام الحمل والرضاع ، والحيض والنفاس ، والحضانة والأمومة للمرأة ، واختصاص الرجل ببعض الأعمال والأحكام التي تتناسب مع فحولته ورجولته .

ولكن بعض الناس يستغل ذلك لتكريس التفريق ، وإقامة الجدار العازل بين الرجال والنساء ، وكأن كلاً منهما من طبيعة خاصة ، إما لتفضيل أو لسوء الظن .

ونضرب مثالاً بسيطاً جداً : الاختلاف الأكيد بين التخصصات في الشهادات الجامعية : طب ، هندسة ، شريعة ، حقوق ، آداب ، صيدلة ، فالجميع يعين بالشهادة الجامعية الأولى في مرتبة واحدة ودرجة واحدة ، ثم يأتي التفاوت والاختلاف في تعويض طبيعة العمل ، وفي العمل نفسه ، وفي الواجبات الملقاة على صاحب كل شهادة ، وتعويض الاغتراب والمناطق النائية ، ولا يقال : إن ذلك تفضيل ، أو عدم مساواة ، أو تفاوت طبقي .

هذه الأسباب هي التي دفعتني لتخصيص البحث في حقوق المرأة وليس في حقوق الإنسان ، وذلك لوضع النقاط على الحروف ، وكشف الحقيقة ، وتصحيح التصور ، وإماطة اللثام شرعاً عن حقوق المرأة .

* * *